

9040685385

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة التفتيش البنكي

التاريخ: ٢٠ / ٤ / ١٤٢٩

الرقم: ٢٨٠ / ٤٤٥٩٣ / ١٤٢٩

الموافق: ٢٥ مايو ٢٠٠٨

تعميم

المرفقات: -

المحترم

سعادة

البنك /

بعد التحية

بالإشارة إلى الأمر السامي الكريم رقم ٨/٧٥٩ وتاريخ ١٠/٥/١٤٢١هـ المبلغ للبنوك بموجب تعميم المؤسسة رقم ١٧٤٧٩/م أم / ١٦٤ / وتاريخ ١١/٢/١٤٢١هـ القاضي بأن السماح للمرأة بالعمل الذي يؤدي إلى اختلاطها بالرجال ونحوها في الإدارات الحكومية أو غيرها من المؤسسات العامة أو الخاصة أو الشركات أو المهن ونحوها أمر غير ممكن سواء كانت سعودية أو غير سعودية ، لكون ذلك محرم شرعاً ويتنافى مع عادات وتقاليد هذه البلاد، وأنه في حال وجود دائرة تقوم بتشغيل المرأة بغير الأعمال التي تناسب طبيعتها أو في أعمال تؤدي إلى اختلاطها بالرجال فهذا خطأ يجب تلافيه ، وبالإشارة إلى تعميم صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رئيس مجلس القوى العاملة رقم ١٢٧٨/ق ع وتاريخ ١/١٢/١٤٢٣هـ المتضمن التوجيه بأن تؤدي المرأة عملها في مكان منفصل تماماً عن الرجال، وقرار مجلس القوى العاملة رقم م/١٩/١٤٠٥ وتاريخ ١/٤/١٤٠٨هـ بشأن ضوابط ومجالات عمل المرأة والتي من بينها أن تؤدي عملها في مكان منفصل تماماً عن الرجل وأن تؤدي عملها في وقار وحشمه والالتزام بلبس الحجاب الشرعي، وكذلك الأمر السامي الكريم رقم ١٨٧ وتاريخ ١٧/٧/١٤٢٦هـ المتضمن في الفقرة الثالثة الإشارة إلى ضوابط تشغيل النساء كأجيرات لدى أصحاب العمل ومنها عدم الاختلاط بالرجال في أماكن العمل .

عليه تود المؤسسة التأكيد على ضرورة التزام جميع البنوك بالنقيد التام بمقتضى التعليمات المذكورة أعلاه .

وتقبلوا تحياتي ،،،

وكيل المحافظ للشئون الفنية

د. عبدالرحمن بن عبدالله الحميدي

نطاق التوزيع :

• جميع البنوك العاملة بالمملكة.

١١٨١٧

السعيد